

واقع المرأة الأندلسية على ضوء نوازل ابن الحاج

The reality of Andalusian women through
the fatwas of Ibn Al-Hajj

أ. هشام البقالي

أستاذ باحث في التاريخ الأندلسي

تطوان / المملكة المغربية.

hicham_albakali@hotmail.fr

تاريخ النشر: 2020-01-24

تاريخ القبول: 2019-12-18

تاريخ الإرسال: 2019-10-23

الملخص:

تمدنا نوازل ابن الحاج بصورة واضحة عن عصري الطوائف والمرابطين إن على المستوى الاقتصادي- الاجتماعي، أو على المستوى الديني التي نفتقدها في كثير من الحوليات التاريخية التقليدية؛ فهي ترصد المجتمع الأندلسي بعاداته وتقاليد المرتبطة بعالم النساء، وذلك من خلال استنطاق الفتوى، وكل ذلك في إطار التجديد في المدرسة التاريخية التي انفتحت على مصادر لم تكتب أصلا للمؤرخ.

على هذا الأساس عالجت هذه المقالة قضايا النساء في الأندلس عصري الطوائف والمرابطين من خلال مصدر نازلي غاية في الأهمية، وذلك قصد سد بعض الثغرات في تاريخ المرأة الأندلسية عصر الدراسة.

الكلمات المفتاحية: المرأة الأندلسية؛ عصر الطوائف؛ المرابطين؛ كتب النوازل؛ الطلاق؛ الزواج؛ الأسرة.

Abstract:

The literature of jurisprudence is a rich mine for the historian, as it is full of data that concern the social, economic, religious, political and socio-cultural aspects of the society that the mufti lived. Although this type of paratrooper has been overlooked by the Arab mythology in a period of time, it has now become one of the most important sources of the historian for writing Islamic history, especially in the intermediate age.

Nawazl Ibn al-Hajj clearly provides us with the modernity of sects and associations that are at the socio-economic level, or at the religious level that we lack in many traditional historical fields; It monitors the Andalusian society with its customs and traditions associated with the world of women by questioning the fatwa, all within the framework of renewal in the historic school that has been given away from sources that were not originally written for the historian.

This article addresses women's issues in modern Andalusia communities and adolescents through an extremely important source of origin, in order to fill some gaps in the history of the Andalusian women of the school age.

We have enabled Nawazl Ibn al-Hajj to know the methods of marriage, the amount of alms and the quality of the dowry, in addition to the ways of dealing with it by the husband, wife or the guardian of the wife, knowing that his removal gives us a clear picture of the provisions of the deferred things demanded by the woman and her parents. There are also some conditions for marriage contracts, and the kinds of marriage that are widespread in the age of the son of the hajj.

Key words: Andalusian women ; the age of sects ; Almoravids ; books Alnazil ; divorce ; marriage ; family.

مقدمة:

تشهد المتتبع لنشاط البحث التاريخي بالمغرب خلال العقود الأخيرة ظاهرة مثيرة للانتباه، تتعلق بتحول البحث التاريخي من دراسة الجوانب السياسية في تاريخ المغرب والأندلس إلى دراسة المواضيع ذات الصلة بالتاريخ الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والديني، بالإضافة إلى مواضيع أخرى تهتم بتاريخ العقليات والذهنيات.

ويسعى المقال لتبيان صورة واضحة عن قضايا وأوضاع المرأة من خلال ما احتوته نوازل ابن الحاج التجيبي (ت. 529هـ) من إشارات عنها. فقد قاربت بعض الدراسات موضوع المرأة من جوانب مختلفة، لكن لم يتم -حسب حدود علمنا- تخصيص دراسة عن المرأة من خلال نوازل ابن الحاج. ونروم من خلال ذلك أن نستبين دور المرأة وحضورها ووضعها في الحياة العامة في هذه المرحلة، من خلال ما تثبته النوازل الفقهية من مشكلات ثار بصدها جدل فقهي، ونقاش اجتماعي.

يعتبر تاريخ النساء نمط من البحث في التاريخ الاجتماعي، وقد تطور في أوروبا مع مدرسة "الحوليات" التي سعت إلى توسيع مفهوم الوثيقة، واهتمت بالسلوك اليومي وتاريخ الذهنيات. ثم تزايد الاهتمام بهذا النوع من التاريخ في المحاضرات والأبحاث داخل الجامعات في أوروبا والولايات المتحدة، والهدف من هذا التاريخ إلغاء حالة الإقصاء التي فرضت على المرأة في الكتابات التاريخية؛ ولذلك عرفت إحدى الباحثات الأمريكيات هذا التاريخ بأنه "عودة النساء إلى التاريخ، وعودة التاريخ إلى النساء".¹

وأما موضوع المرأة فإن أهمية البحث فيه ما تزال تتجدد من حين لآخر، بحكم الحركية التي يعرفها، وتعدد الرؤى التي ينظر منها كل باحث فيه، كما أن تناوله من منظور فقهي يبقى من الأهمية بمكان، بالنظر للادعاءات التي تلصق بالفقه الإسلامي تهمة التهميش للمرأة، وكونه لا يعيرها نفس المكانة التي يعطيها للرجل، ومن شأن النباش في فتاوى ونوازل المفتين، وأحكام القضاة أن يمدنا بكثير من المعطيات عن موضوع المرأة، قد تكون كفيلاً بتصحيح هذه الرؤى، أو تأكيدها من خلال أقوال الفقهاء المعنيين بالأمر بشكل مباشر.

أما إشكالية المقال فتتمثل في محاولة التعرف على وضع المرأة في المجتمعين المغربي والأندلسي عصري الطوائف والمرابطين من منظور فقهي، أملاً في الإجابة عن كثير من الدعاوى التي تثار في هذا العصر بالذات، المتمثلة في كون الفقه الإسلامي فقه ذكوري، يدوس على كرامة المرأة، وأن الفقهاء يتحملون نصيباً من المسؤولية عن الأوضاع التي عاشتها المرأة المغربية في عصور مختلفة، والتي ما تزال آثارها ممتدة في عصرنا هذا. وللإجابة عن هذه الإشكالية تم تحديد جملة من الأهداف تتمثل فيما يلي:

1- التعرف على وضعية المرأة في مختلف مجالات الحياة، وإبراز مكانتها في صلب المجتمع من خلال فقه النوازل.

2- الوقوف على ما قدمه ابن الحاج من جهود في مجال حقوق المرأة، ومدى سعيه في إبراز مكانتها، ناهيك عن دوره في معالجة قضايا عصره وبخاصة قضية المرأة.

فإلى أي حد تساعدنا نوازله في رسم ملامح واقع المرأة الأندلسية عصري الطوائف والمرابطين؟ وهل كانت المرأة حرة في نفسها وفي قراراتها؟ وكيف كانت علاقة المرأة بالرجل في إطار الزواج باعتباره المظهر العام لهذه العلاقة؟

1- ابن الحاج التجيبي وقيمة نوازله من الناحية التاريخية:

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن خلف بن إبراهيم بن لب التجيبي المعروف بابن الحاج القرطبي²، مواليد 458هـ - توفي صفر 529هـ، هو شيخ الأندلس ومفتيها وقاضي الجماعة وكان من كبار فقهاء دولة المرابطين جنبا إلى ابن رشد الجد. تفقه على يد أبو جعفر بن رزق وتأدب على يد أبو مروان بن سراج وسمع من أبو علي الغساني وأحمد بن مفرج وخازم بن محمد.

قتل يوم الجمعة وهو يصلي وله إحدى وسبعون سنة. روى عنه ابنه أبو القاسم محمد بن الحاج، وهو من أجداد أبي الوليد المالكي إمام محراب المالكية بجامع بني أمية بدمشق.

وابن الحاج الشهيد، شخصية علمية عاصرت المرحلة المرابطية، تميزت فتاواه بالتنوع، فضلاً عن معاصرته لكبار العلماء كابن رشد الجدد 520 - 450 هـ / 1058 - 1126 م، وابن عتاب، والقاضي ابن حمدين...

والكتاب الذي بين أيدينا من أهم كتب النوازل التي ألفت في الأندلس؛ يتضمن 783 مسألة، ووجهت إلى الإمام الفقيه القاضي الشهيد أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الحاج التجيبي (ت 529 هـ)، من مدينة قرطبة قرطبة وغيرها.³

والملاحظ أنه أجاب عنها بأجوبة متقنة ساقها على نسق ورودها عن سائلها. مع العلم أن تلك الإجابات لا تخلو من استطرادات وشروح كثيرة، بل إنه يسهب في تحليلها⁴، ناهيك أنه يحيلها على مدونات الفقه المالكي⁵.

هذا؛ مع ما تميز به ابن الحاج من ضبط كبير؛ حجتنا في ذلك أنه يذكر النازلة بنصها، وفي بعض الأحيان يذكر تاريخها⁶ ومكان حدوثها⁷ بدقة كبيرة؛ بل أكثر من ذلك، فإننا نجده في بعض النوازل يذكر اسم السائل أيضاً⁸. وإمعاناً في الشرح والتوضيح، فإن ابن الحاج يقوم بسرد بعض القضايا الفقهية التي تعرض لها قضاة عصره ويبين أجوبتهم عنها⁹؛ أو يحيل على فتاوى أفتى فيها فقهاء عصره مشابة لما وردت عليه¹⁰، بل والاعتماد على آرائهم في أجوبته والتشاور معهم¹¹.

ففي هذا الصدد يقول: "فجاء الكلام بيني وبين ابن رشد"¹²، وفي موضع: "فاوضني في ذلك ابن رشد، فاتفق الرأي على هذا"¹³، ويضيف في نازلة أخرى "فأنا أذكر أن هذه المسألة جرت بيني وبين بعض أصحابي من العدو"¹⁴، وأيضاً "سألني عنها"¹⁵، إضافة إلى قوله "فتجارتها مع ابن رشد"¹⁶، كما "سألني عنها أبو محمد الرشتشاني"¹⁷، وأخبرنا بها "القاضي أبو عبد بن حمدين في ربيع الآخر من سنة أربع وخمسة مائة"، و"أفتيت مع الفقيه أبي عبد الله بن العواد"¹⁸، بالإضافة إلى قوله "خاطبني أبو محمد عبد المنعم قاضي إشبيلية"¹⁹.

وإمعاناً في التدقيق نجده يذكر التاريخ الذي حدث فيه التشاور مع فقهاء عصره، دليلنا في ذلك قوله "أخبرني بذلك في الجامع ليلة ثلاثين من رمضان سنة ثمان وتسعين وأربعمائة"²⁰، مع العلم أنه اختلف معهم في كثير من القضايا²¹. والملاحظ أنه حينما يستشهد بغيره، فإنه يذكر اسم المفتي ونص الفتوى وتاريخها ومكانها. ففي هذا الصدد يقول: "حكم بذلك كله القاضي ابن رشد في ذي القعدة من سنة أربع عشرة وخمسمائة"²².

الترم ابن الحاج في نوازله بما يجري على فقه الإمام مالك وأصوله²³ معتبراً ما جرى به العمل²⁴، مع العناية بالتصحيح والترجيح والاهتمام بما جرى به العرف²⁵، وبمشهور المذهب²⁶.

مع العلم أنه عرج في كثير من أجوبته على ما ورد في المذاهب الأخرى، حيث يورد مثلاً آراء لأبي حنيفة النعمان²⁷، الشافعي²⁸، سفيان الثوري²⁹، وللكني البغدادي مفتي العراق³⁰، إضافة لآراء لأحمد بن حنبل³¹، والإمام الأوزاعي³². كما أنه يحيل على الآراء التي وافقت رأي مالك من المذاهب الأخرى، كقوله: "الكوفيون يقولون مثل قول مالك"³³، و"مذهب الشافعي في مسألة المشتركة كمذهب مالك، وهو مذهب الثوري وإبراهيم النخعي وإسحاق بن راهويه"³⁴.

وبالجملة فقد ضمت هذه الأجوبة عصارة معرفته، وخلاصة تجربته، وقد رتبها على النحو التالي:

أ- قضايا الزواج والصداق والكال،

ب- البيوع والشركة؛

ت- الوصايا والحضانة والطلاق

ث- مسائل الإضرار بالجار؛

ج- مسائل المياه؛

ح- مسائل الأفضية؛

خ- مسائل الشفعة؛

د- مسائل القراض؛

ذ- مسائل العقيدة ومحاربة أهل البدع.

وهي مسائل غير مرتبة ترتيباً محكماً، فالمتفحص للنوازل يجدها تبدأ بنوازل المرأة والزواج والصدّاق والكال، ثم تنتقل إلى مسائل البيوع والشركة ثم تعود لمسائل النكاح والطلاق والحضانة...؛ وأنه يغير موضوع نوازله دون إشارة صريحة إلى ذلك.

اعتبر كتاب نوازل ابن الحاج من المصادر المفقودة، إلى أن اكتشفه الدكتور إبراهيم القادري بوتشيش وعرف به³⁵. هذا؛ وتعد نوازله من أبرز النوازل الفقهية الخاصة بالمغرب والأندلس، لاسيما وأن صاحبها كان شاهداً على العصر؛ وأحد أبرز وجوهه، وكان من جلة الفقهاء وكبار العلماء بالنوازل، بصيراً بالأحكام ومتقدماً في معرفتها، وكانت لنوازله قيمة حقيقية في حلول كثير من مشكلات عصره، إذ هي حلول لمشاكل أهل بلاده بالأندلس والمغرب، نظراً "لخضوع المنطقتين معاً لسلطة واحدة هي سلطة المرابطين"³⁶.

والحقيقة أن لنوازل ابن الحاج جوانب متعددة عن الحياة الاجتماعية والاقتصادية في غاية الأهمية؛ فهو يتضمن الكثير من النصوص والوثائق التي قلما ترد في المصادر التاريخية والتي تمس كل جوانب المجتمع في المغرب الإسلامي، بل وتختلف عن "المعلومات الواردة في جميع المصادر الأخرى التي تطرقت لهذه الحقبة التاريخية"³⁷.

فهي لا توفر لنا مادة فقهية تتمثل في فتاوى لها صلة بأسئلة معينة تعود إلى عصر المؤلف فقط، وإنما تقدم لنا فائدة عظيمة يستفاد منها في مختلف الدراسات الفقهية المعاصرة، نظراً لما تتضمنه من مبادئ في صياغة الفتوى وتنزيلها، وضوابط مراعاة المآلات والمقاصد، وقواعد في الفقه والأصول، وأسس معتمدة في الاستنباط والتنزيل والتخريج الفقهي، التي يعزّ وجودها في مصادرها المتخصصة.

ناهيك عما تحفل به من إشارات التاريخية الاجتماعية؛ كعادات الأفراح والأقراح، وأساليب الزواج وتقاليد اللباس والطعام، وطبيعة العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية السائدة خلال تلك الحقبة التاريخية؛ ممّا يجعل فائدتها غير مقصورة على المشتغلين بالفقه وعلومه فحسب، بل تتعداهم إلى غيرهم من المتخصصين في سائر العلوم الإنسانية، والدراسات الاجتماعية والاقتصادية والتاريخية والسياسية والثقافية والدينية للمجتمع الأندلسي عصري الطوائف والمرابطين³⁸.

تجلى قيمة النوازل الواردة في الكتاب، في اعتماد مؤلفه على أمهات مصنفات الفقه المالكي³⁹ إلى جانب فتاوى أبيه⁴⁰، فضلاً عن استناده إلى فتاوى كبار فقهاء عصره⁴¹.

2- دور المرأة الأندلسية في الحياة الاجتماعية:

إن البحث في موضوع المرأة، واستحضار مختلف القضايا التي يثيرها، لمن شأنه أن يصحح الكثير من المزالق في التفسير والتدليل والتأويل، ويراجع العديد من المعلومات التاريخية المشوهة والمتواترة بالخطأ والتي تفيض بها متون معظم الدراسات الاستشراقية المترهلة، التي اتخذت من موضوع المرأة ميداناً خصباً لحبك الكثير من نظرياتها اللامنهجية، وتقويماتها الانطباعية وأحكامها القبلية⁴².

أ- تكوين الأسرة وأهميتها:

مما لا مشاحة فيه أن الأسرة هي النواة الأساس لتكوين المجتمعات؛ لا بد لوجودها من اتفاق مسبق بين الزوجين، ناهيك عن العيش المشترك بينهما تحت سقف واحد، نتيجة لعقد شرعي جمع بينهما.

حث الإسلام على أهمية النكاح لما له من أثر في تكثير الأمة بالتناسل وحفظ الأنساب الذي يحصل به التعارف والتآلف والتعاون... فلولا له لضاعت الأنساب ولأصبحت الحياة فوضى.

• الزواج:

ولتأسيس الأسرة لابد من الزواج، الذي يمر بمراحل عديدة؛ وأولى تلك الخطوات هي الخطبة. ومن مراعاة ذلك أن يكون الرجل كفؤاً، فقد كان شرطاً أساسياً لإتمام الزواج⁴³. اختارت الأندلسيات الرجل الكفء، الغير المتسم "بالفسق والفقر"⁴⁴، وأن يكون متديناً، وألا يكون "ممن يخرج إلى السخافة فيسكرو ويخرج إلى الطرقات ويسخر منه الصبيان"⁴⁵.

• الخطبة ومواصفات الزوجة:

تولت بعض النسوة المسنات عملية الخطبة⁴⁶ على سبيل حب الخير والوصل بين أهل العريسين⁴⁷ أو بمقابل في حالة وجود ولي الفتاة؛ أما في حالة عدم وجود ولي الفتاة فيقصدها شاهدان يعرضان عليها أمر الخطبة ويسمعان منها⁴⁸، فإن سكنت عن ذلك رضى وقبولاً منها تتم الخطبة⁴⁹، ومن علامات موافقتها أيضاً ضحكها أثناء استشارتها⁵⁰، ومن علامات رفضها البكاء⁵¹.

اختار الرجال المرأة الجميلة للزواج بها⁵²، بل وصل الأمر ببعضهم الزواج بالكتابات نظراً لجمالهن الباهر⁵³، هذا؛ مع العلم أنهم بحثوا عن الفتاة الصغيرة السن⁵⁴ وإن لم تصل لمرحلة البلوغ⁵⁵، واشتروا الزواج بالمرأة الخالية من العيوب⁵⁶؛ ففي هذا الصدد كان من حق الرجل أن يَعْلَمَ بمرض من يريد الزواج بها⁵⁷، وذلك قبل أن يعقد عليها.

• عدم الغصب على الزواج

ترد في نوازله إشارات صريحة على أن العديد من الفتيات تم استشارتهن في مسألة الزواج، فمسألة تزويج الآباء لبناتهن لم يكن قصراً دائماً، وخاصة في الأوساط الغنية، وبدرجة أقل في أوساط العامة، "فليس لأحد أن يجبر أحداً على النكاح"⁵⁸؛ ذلك أن "الزواج مسألة قوامها الحرية في الاختيار، واتخاذ القرار بالنسبة للمرأة"⁵⁹. مع العلم أن أمر المرأة كان بيد وليها، أو أحد محارمها: الابن⁶⁰، العم⁶¹، الخال⁶² والأخ⁶³؛ فقد كان أحدهم وصياً على أخته في عقد نكاحها، شريطة أن يكون "شخصاً سديداً"⁶⁴، ويستعمله في حدود الشرع. أما دون ذلك؛ فتضطر المرأة لتوكيل شخص آخر من غير محارمها، ففي هذا الصدد وُكِّلَتْ إحداهن امرأة أخرى في عقد زواجها⁶⁵. وتجدر الإشارة هنا إلى أن أغلب حالات الزواج كانت تتم بموافقة الأب الذي يعتبر الوصي الأول على الفتاة، وخاصة البكر منهن⁶⁶.

• أهمية العذرية:

فضل الرجل الزواج بالفتاة البكر⁶⁷، وهو أهم شرط اشترطه الرجل في المرأة؛ لأن العفة ارتبطت بالبكورة والعذرية، فلا تكون المرأة عفيفة إلا إذا عف فرجها⁶⁸. ولذلك تم تخصيص امرأتين للشهادة أن الفتاة عذراء⁶⁹، لأن بعضهن ادعين أنهن أبكاراً⁷⁰؛ ففي هذا الصدد تزوج رجل بفتاة "على أنها بكر فوجدها ثيباً من زوجين"⁷¹. ومما تجب إليه الإشارة هنا، أن غشاء البكارة يمكن أن يسقط لعدة أسباب، منها: "الوثبة"⁷² أو "الحیضة والتعنيس"⁷³؛ لذلك تنبه فقهاء العصر المدروس لهذه المسألة، فنجدهم يفتون بما يمنع ظلم المرأة؛ ففي نازلة سُئِلَ فيها ابن الحاج "عمن تزوج امرأة وأصابها ثيباً... وجدها مفتضة"⁷⁴، فأفتى بجلده جلد الحد⁷⁵ لأن "العذرة قد تسقط من الوثبة وما أشبهها"⁷⁶ وتسقط أيضاً من "الحیضة والتعنيس"⁷⁷.

وقد كان فقدان الفتاة لعذريتها سبباً لجلب العار والذل لأسرتها، لذلك التجأت الأسر إلى كتابة عقود لبناتهن اللاتي فقدن عذريتهن لسبب خارج عن إرادتهن⁷⁸؛ وذلك قصد دفع الشبهة والعار الذين يلحق بها وأسرتها إذا تبين ليلة البناء بها أنها ليست بكرًا، وبالتالي يقوم الزوج بإرجاعها لبيت أسرتها⁷⁹، مع ما يسببه ذلك من عار كبير لأسرتها؛ لذلك حرصت البنات على الحفاظ على عذريتهن أشد الحرص⁸⁰. مما يدل على أن البكورة اضطلعت بأهمية كبرى في النسق القيمي للمجتمع الأندلسي، فبفضلها يغدو جسد المرأة حاملاً لشرف الأسرة والصائن لكرامتها وأي مساس له

هو بالضرورة مساس لشرفها وانتهاك لحرمتها⁸¹. مع العلم أن بعض الرجال لم يجدوا غضاضة في الزواج بالثيب⁸² طمعا في مالها ومكانتها الاجتماعية⁸³.

• المهر وجهاز المرأة

توضح مسائل ابن الحاج أن مقدار الصداق كان متباينا في قيمته، وذلك حسب ثراء الزوج ومنزلة من يريد الزواج بها في قلبه، ويكون مهر الزوجة في بعض الأحيان عينا⁸⁴ وفي حالات عدة يكون نقدا⁸⁵، أو هما معا⁸⁶، "مُعْجَلٍ وَمُؤَجَّلٍ"⁸⁷، وذلك بالدينار الذهبي المرباطي⁸⁸. أما بخصوص جهازها⁸⁹ فيتكون من الثياب، فقد جُهِزَتْ فتاة بـ"غفارة مُحَرَّرَةٍ وثوب رازي"⁹⁰، وقد كتب رجل لتيمة ما مقداره خمسة عشر مثقالا لتجهيز نفسها في عرسها⁹¹.

أما في أوساط النساء الثريات فقد كان جهازهن على قدر غنى أُسْرِهِنَّ، ففي هذا الصدد نحل "رجل ابنته دارا عند عقد نكاحها مع زوجها"⁹²، وَجُهِزَتْ أخرى بـ"ستارتا ديباج بخمسة عشر دينار، ومرفقة ديباج بخمسة وعشرين دينارا، وقميص جرجاني، وثلاثة قمص حرير... وغاللتا كتان مصنفة... وتسع غلائل ملونة... وأربعة معاجز خز، وسبعة مخاد، ونمط كتان قيمته سبعة دنائير، وسادجة، وعشرة فُرُش كتان مرقومة، وقبة كتان مصنفة، ومقطع شوري ورداء كتان، ومنديلا كتان، وأربعة مناديل صغار، وخمسة أُرُز كتان، وعشر ملاحف كتان للرقاد، وعشر شُقَق كتان، وخمسة وسائد قرطبية، وخمسة مواسر قرطبية، وعشر وسائد، وثمان قطف صوف، وفردة وطاء، وبساط دبي، وحنبل صوف، وكساءان أحدهما براري والثاني قشي، وثلاثة أعلاق جوهر، ولحاف نارنجي، يُجَمَلُ في قيمة جميع ذلك ألف دينار وأربعمائة دينار وخمسة وعشرون دينارا"⁹³.

ب- لباس المرأة وزينتها:

• لباس المرأة:

أما فيما يخص لباس أهل الأندلس -وخاصة المرأة- فقد وردت إشارات مهمة عنه بين ثنايا مسائل ابن الحاج. ذلك أن المرأة اتخذت ملابس عديدة تتلاءم وطبيعة جسمها؛ وقد خضع كل ذلك للمستوى المادي للمرأة. ففي هذا الصدد يذكر أنهم اعتادوا ارتداء أنظف وأحسن الثياب فكان من ملابسهم الغفارة⁹⁴ التي أخذها أهل الأندلس عن المغرب، بالإضافة إلى "فروة نسربوجه خز"⁹⁵.

تمدنا نوازله بمعلومات قيمة فيما يخص لباس النساء، حيث ارتدت الأندلسيات في العصر المرباطي المقنع⁹⁶ كغطاء للرأس، كما اتخذن الخمار من الصوف أو من الأقمشة الحريرية التي تختلف من حيث درجة جودته في ثمنها. قدم لنا ابن الحاج وصفا للملابس الميسورات الحال، سواء في فصلي الشتاء والصيف أو فصلي الربيع والخريف، وذلك من خلال ما فرضه زوج ثري لمطلقة من قمصان وسراويل⁹⁷، وفي نازلة أخرى فرض لمطلقة من الكسوة في فصل الشتاء "فروة نسربوجه خز"⁹⁸ و"دراعة خز عن فصلي الربيع والخريف"⁹⁹ إلى جانب قميصين جديدين وثوب مثلث وزوجا قرق جيد¹⁰⁰، بينما جهز أحدهم بنته بالعديد من الملابس، من بينها "قميص جرجاني وثلاثة قمص من حرير، وغاللتا كتان مصنفة، وتسع غلائل ملونة، وأربعة معاجز..."¹⁰¹.

كما أن المملوكات كن يلبسن القمصان والسراويل وزوجا خف للقديمين¹⁰² في الصيف، أما في الشتاء فارتدين الفرو والمحشو، والملحفة والمرفقة¹⁰³. وكل ذلك قصد التودد لأزواجهن وكسب وُدِّهن.

• الحلي ومواد التجميل

حرصت المرأة الأندلسية على الاهتمام بجمالها، ففضلا على جمالها الطبيعي عملت على تحسينه؛ فاهتمت بأدق تفاصيل جسمها من شعرها إلى باقي أطراف جسدها¹⁰⁴. ففي هذا الصدد تزينت الأندلسيات بالحناء، حيث قمن بوضعها في أيديهن وأرجلهن، وصباغة شعورهن بها¹⁰⁵.

كما أنهم كن يلبسن الذهب¹⁰⁶ والحلي والمجوهرات¹⁰⁷، ففي هذا الصدد ترد إشارة في نوازله بشيوع ظاهرة كراء الحلي والمجوهرات في الأوساط العامة، وهو ما ينهض قرينة بأن الأندلسيات ارتدين الحلي بكثرة، سواء في المناسبات الخاصة أو في حياتهم اليومية، حجتنا في ذلك أن إحداهن كانت تحتفظ بحليها في أوعية أو درج أو حش¹⁰⁸، وقامت أخرى بالتصدق بخُرَصَها وَسَخَابَها¹⁰⁹

ولا كتمال زينتهن، قصدت المرأة الأندلسية الحمامات، فقد شاعت بينهن عادة ذهابهن للحمامات وقت الزواج وبُعَيْدَ الولادة وَقُبَيْلَ الأعياد وذلك قصد الاستجمام والتطهر من دم الحيض والنفاس¹¹⁰؛ ولما يقدمه من منافع وفوائد صحية للجسم، وذلك رغم أن الخطاب الديني قد تشدد في مسألة الذهاب إلى الحمام في سياقه الاجتماعي والتاريخي، لأنه نظر له "كمحل لكشف العورة وإظهار المحاسن وإيثار الشهوات المؤدية إلى تفشي بعض الممارسات الشاذة"¹¹¹. وهذا التشدد والمنع لم يكن في الأندلس فقط؛ بل في منطقة الغرب الاسلامي ككل¹¹².

ت- وضعية متميزة للمرأة في الأسرة والمجتمع:

حظيت المرأة في العصر المدروس بمكانة اجتماعية مرموقة، وأعطاهما الفقهاء حقوقاً كبيرة، فهذا فقهاء ابن الحاج قد أقر صراحة بأنها غير ملزمة بخدمة زوجها، وأنه لا يحق له منعها من ممارسة التجارة¹¹³. ومن صور مكانتها المتميزة أن زوجها يشترط على نفسه في عقد الزواج أنها طالق إن تزوج عليها بزوجة ثانية¹¹⁴، وتطلق نفسها إذا أقدم على الزواج بغيرها¹¹⁵، وبتطبيق الزوجة الأولى لتوافق الثانية الزواج به¹¹⁶، فهي تفضل الموت على أن تدخل عليها أخرى.

كما انها اشترطت عليه ألا يغيب عنها غيبة متصلة أكثر من ستة أشهر، إلا في أداء فريضة الحج¹¹⁷، وفي حالة أخل بالشرط المذكور في عقد نكاحها تقوم المرأة بتطبيق نفسها، حيث قامت "عند القاضي فثبت الشرط والمغيب... وجرى عندنا فيها أنها من غاب أكثر من ستة أشهر أن تأخذ بشرطها ويقضي القضاة بذلك"¹¹⁸، بل كان لها الحق في أن تتزوج غيره في هذه الحالة¹¹⁹.

ومما لا مرأى فيه، أن هذه المكانة حظيت بها ثلة قليلة من النسوة الأندلسيات عصر الدراسة ممن انتمين لعائلات عربية معروفة، أو ذات المناصب والجاه، فقد كان لهن الحق في خلع أزواجهن¹²⁰؛ فقد خالعت امرأة "زوجها على أن حطت عنه جميع كاليها وغير ذلك مما تضمنه عقد الخلع"¹²¹.

بالإضافة إلى ذلك؛ فلم تجد المرأة عصر الدراسة حرجاً في المطالبة بحقوقها الزوجية، وطالبن بالطلاق نظراً لضعف قدرات أزواجهن الجنسية¹²²، بل منهن من ادعت أن زوجها "لا ذكْرَ له"¹²³، الأمر الذي أدى إلى هدم كيان الأسرة برمتها¹²⁴.

كما ترد نوازل أخرى تبين مدى مكانتها، حيث يتم استشارة البكر للزواج¹²⁵، بالإضافة إلى رؤية المتقدم لها قبل عقد القران¹²⁶، "فنظر الرجل إلى المرأة أو المرأة إلى الرجل محذور إلا عند الضرورة كالشهادة ونظره إليها ليتزوجها"¹²⁷.

كما أن لها الحق في تطبيق نفسها إذا غاب عنها زوجها لمدة طويلة¹²⁸، ومنهن من طالبت بطلاقها لطول مكوث زوجها بالسجن¹²⁹؛ بل وردت إشارة صريحة بأن بعضهن عقدن أزواجهن بأنفسهن دون أوليائهن¹³⁰، كما قامت المرأة الحاضنة بعقد قران محضونتها¹³¹، وفي حالة أخرى تولت سيدة عقد نكاح خادمها الرجل، حيث أقر ابن الحاج هذا الأمر بقوله: "وللمرأة أن تُزَوِّجَ عبدها لأنه كسلعة من سلعتها"¹³².

وعلى العموم فنوازل ابن الحاج تزخر بحالات كثيرة اشترطت فيها الزوجة شروطاً معينة على الزوج قبل موافقتها عليه بعلا لها¹³³، وهذا الأمر كان يتم في أوساط الأسر العريقة والغنية وذات المكانة الاجتماعية المرموقة. وأغلب الشروط التي وُضِعَتْ في عقود الزواج كانت تأتي من جانب المرأة.

ألزمت إحداهن زوجها بألا يعود لزوجته الأولى أبدا طيلة حياته، وأن يلتزم بذلك في عقد الزواج¹³⁴، ومنهن من فرضت على زوجها السكن معها في منزلها الذي تملكه سلفا¹³⁵، مع العلم أن فئة من النسوة الأندلسيات عصر الدراسة تميزن بالغنى والثراء الكبيرين¹³⁶، حيث امتلكن أموالا وفيرة¹³⁷ ومنازل وعقارا¹³⁸ وأراضي فلاحية شاسعة المساحة¹³⁹ إضافة لقطعان الماشية والدواب¹⁴⁰؛ وذلك إما عن طريق التجارة أو الإرث¹⁴¹ أو التحبيس¹⁴². ففي هذا الصدد وصف ابن الحاج إحداهن بأنها من ذوات العقار الكثير¹⁴³، وأخرى لها أملاك ضخمة¹⁴⁴؛ ومن شدة الثراء الفاحش، فقد امتلكت إحداهن أراض وعقارا في أكثر من قرية¹⁴⁵.

ومنهن من قامت بالتصدق بمالها على أقاربها¹⁴⁶؛ كما أن العديد منهن -خاصة من الأسر الغنية- امتلكن خادما خاصا بهن في بيوت أزواجهن¹⁴⁷. ومن النوازل التي تبين مكانة المرأة، أن العديد من النسوة كن يكتبن عقدا ثابتا به وصفا دقيقا ومفصلا عنهن وصفاتهن، وأنهن حرائر بنات أحرار¹⁴⁸.

كما أن العديد منهن عشن حياة رغيدة سعيدة مع أزواجهن، حجتنا في ذلك أن إحداهن تصدق عليها زوجها بماله وعقاره¹⁴⁹، وتشاركت إحداهن مع زوجها في امتلاك المتاع، حيث كانت لها معه "شركة في الغنم والبقر"¹⁵⁰، ووهبت أخرى "رياضا لها" لزوجها¹⁵¹. الأمر الذي يؤكد ما خلصت إليه العديد من الدراسات التي قاربت موضوع المرأة بالمجتمع الأندلسي، حيث أقرت أن المرأة تمتعت في هذا المجال الجغرافي من الغرب الاسلامي بحرية نسبية ووضع متميز¹⁵². هذه الحرية مكنتها من الخروج والحديث مع الرجال دون رقيب¹⁵³. فقد أظهر المرباطون للمرأة كل الاحترام، وظهرت قصائد عدة في مدح النساء¹⁵⁴.

وللدلالة على هذه المكانة الای احتلتها المرأة في الأندلس، فإن بعض المؤلفين الأندلسيين ألفوا كتباً عامة في شهرات السيدات الأندلسيات، ولعل أقدهم مسلمة بن القاسم الذي ألف كتابا في النساء¹⁵⁵ بالإضافة إلى تأليف آخر لأبي الحسن علي بن محمد المعافري الملقب المتوفى سنة 605هـ، سماه: **الحدائق الغناء في أخبار النساء**: تراجم شهرات النساء في صدر الإسلام¹⁵⁶.

ورغم ذلك؛ فإن هذا الحق في الملكية الخاصة لدى المرأة كانت تجهضه عدة عوائق تتمثل في:

- 1- المنع من الإرث الذي كان في البوادي كما المدن وتساهم فيه عدة أطراف؛
 - 2- النيابة على المرأة عن طريق الوكالة والجحر والوصاية، مما يعني تأييد قصور المرأة وتقييد حريتها في التصرف في ملكيتها؛
 - 3- عمل المرأة الذي كان يتسم بالضعف والهشاشة، ولا يسمح للمرأة بالحصول على الملكية الخاصة.
- ث- وضعية صعبة للمرأة في الأسرة والمجتمع:**

ففي هذا الصدد عانت العديد من النسوة من كثرة الطلاق¹⁵⁷، ولأسباب واهية¹⁵⁸، فمنهن من تم تطليقها بالإقالة¹⁵⁹؛ كما عانت الفتاة من تزويجها في سن مبكرة¹⁶⁰ وقبل البلوغ¹⁶¹، ورغما عنها¹⁶². ففي هذا الصدد تم تزويج فتاة صغيرة¹⁶³ رغما عنها، وقد كانت في حالة "باكية كثيبة في الوقت الذي استأذنها في ذلك"¹⁶⁴، وحينما وصلت للطلاق أخبرت القاضي بأنها "لم تُعْلِن بالرضا ولا نطقت به"¹⁶⁵، وأكْرِهَتْ أخرى وذلك للزواج من رجل وهي صغيرة السن¹⁶⁶. لذلك "ينظر إلى الصبية تقيتان من النساء فإن شهدتا أن بها أثر البلوغ نفذ النكاح... ورتا أنها أنبتت"¹⁶⁷.

بينما قام العديد من الأزواج بمعاشرة زوجاتهم تحت الإكراه¹⁶⁸، الأمر الذي يؤكد ما خلصت له بعض الدراسات التاريخية من أن المرأة عصر الدراسة لم يكن لهن حق رفض الخاطب، فهذا "الحق كان جد نسبي بين النساء المحظوظات فالبعض منهن ولا يستبعد أن تكون القلة منهن فقط امتلكن حق قبول أو رفض المتقدم لخطبتها إذا لم

يستهميها لسبب من الأسباب"¹⁶⁹، الأمر الذي أفضى بالبعض للقول بأن المرأة في عصر الدراسة قد "أضحت مبتذلة لدى الطبقة الخاصة"¹⁷⁰، حجتنا في ذلك أن أحدهم قام بتطبيق أَمَتِهِ من زوجها رغما عنها¹⁷¹.

وفي بعض الحالات قامت الفتاة باغتصاب نفسها لئلا يتم تزويجها غصبا عنها، ناهيك عن منافرتها لزوجها بعد الزواج وفي ليلة البناء بها نظرا لصغر سنها، حيث "نافرت الزوج منافرة عظيمة، وتزعم أنها متى جبرت على ذلك قتلت نفسها"¹⁷²، ومنهن من كرهته¹⁷³ وبغضته منذ الوهلة الأولى من الزواج¹⁷⁴.

وترد إشارات تنهض قرينة على إقدام بعض الفتيات على الهروب من بيت الزوجية¹⁷⁵ نظرا لأنها أُجبرت على الزواج به؛ وأنها "لا رضيت بذلك النكاح"¹⁷⁶. كما أن بعضهن أنكرن أنهن تزوجن أصلا، فقد أنكرت إحداهن أنها متزوجة من رجل وهربت رفقة والدها بعد انكشاف وفضح أمرها، وذلك بالاتفاق مع والدها¹⁷⁷. هذا؛ مع العلم أن بعض الزيجات تمت رغم تأخير صداق الزوجة¹⁷⁸.

كما أن بعضهن منعن من رؤية أولادهن¹⁷⁹، وتم حرمانهن من فلذات أكبادهن¹⁸⁰، بل والتفريق بينها وبين أطفالها، حيث قام أحدهم ببيع امرأة كان يمتلكها وفرقها عن طفلها¹⁸¹. ناهيك عن منعهن من زيارة آبائهن وإخوانهن¹⁸² والاستحواذ على ممتلكاتهن من طرف أزواجهن¹⁸³، وبيعه¹⁸⁴ وعدم تملكها إرثها من زوجها، فقد عانت أرملة من عدم تنفيذ وصية زوجها بالنفقة عليها وتمليكها إرثها منه¹⁸⁵؛ وقام زوج آخر بالسطو على مال زوجته كله¹⁸⁶، وتعرضت أخرى لظلم كبير من طرف رجل يهودي، حيث استحوذ على مالها وعقارها كله¹⁸⁷.

إن تعدد جرائم السرقة والاستحواذ على ممتلكات الزوجة التعدي على المال، قد استفحلت بكثرة عصري الطوائف والمرابطين، والأمر مرتبط بظرفية تاريخية حرجة، خاصة في فترة انهيار الدولتين حيث غاب الأمن والسلطة المركزية¹⁸⁸.

بل وصل الأمر بأحدهم أن أقسم بقتل زوجته إن هي أنجبت له بنتا¹⁸⁹؛ وفي حالة غريبة قام أحدهم بقتل شقيقته عمدا¹⁹⁰. كما أن بعضهن عانين من الفقر والعوز ومن ظروف معيشية صعبة، حيث وصف ابن الحاج إحداهن بأنها كانت "عديمة"¹⁹¹، الأمر الذي أجبرهن إلى الخروج للعمل في الحقول والمزارع نظرا لشدة فقرهن، حيث اشتغلت بعضهن في "التصنيف ولقط السنبل"¹⁹²؛ ومن شدة الفقر وللظروف الصعبة اضطرن للاستقرار بمنزل أهل الزوج¹⁹³.

هذا؛ مع العلم أنهن عانين من ممارسة العنف من طرف أزواجهن أثناء عملية الجماع، لدرجة تفضي إلى الموت أحيانا¹⁹⁴. ففي هذا الصدد عانت إحداهن من جروح كثيرة في مواضع مختلفة من جسدها جراء اعتداء زوجها عليها ظلما وعدوانا حسب النازلة¹⁹⁵.

إن تعدد حالات القتل هذه؛ مرده لكون المجتمع الأندلسي عصري الطوائف والمرابطين قد شهد الكثير من حوادث الاعتداءات الدامية والتي جاءت انعكاسا لانعدام الأمن؛ وبالتالي صار مشهد القتل من الأمور العادية والمألوفة في المجتمع، في إطار ما يعرف بسوسيولوجيا الحرب¹⁹⁶.

وبالإضافة إلى العنف الجسدي، فقد عانت المرأة من العنف اللفظي، حجتنا في ذلك أن أقسَمَ زوج على قتل زوجته إن هي أنجبت له بنتا¹⁹⁷، إضافة إلى العنف المعنوي، حيث عاقب الرجل زوجته بالزواج عليها من أخرى¹⁹⁸. إلى جانب ذلك، عانت النسوة من سوء المعاملة والبغض من طرف أزواجهن¹⁹⁹، ورفضهم النفقة عليهن²⁰⁰، إضافة إلى إنكار حمل زوجته منه²⁰¹؛ بينما تعرضت أخريات للاغتصاب²⁰²، فقد ورد سؤال إلى ابن الحاج "عن صبية تزوجها رجل فعُصِبَت على نفسها قبل أن يبني بها زوجها وافترضت" بكارتها²⁰³.

وتمت سرقتها وإخفاءهن²⁰⁴ وبيعهن في الأسواق، فقد ثبت أن رجلا باع امرأته وابنتها²⁰⁵، ناهيك عن تعرضهن للضرب من طرف أزواجهن²⁰⁶.

بل لا نعدم من الشواهد التي تثبت أن بعضهن وافقن طواعية على بيعهن مع بناتهن²⁰⁷. ولا نعدم من الإشارات التي تدل أنها عانت من التمييز العنصري، ففي هذا الصدد يورد نازلة تتحدث عن لون المرأة ووصفها بـ"المملوكة السوداء"²⁰⁸.

ومن صور معاناة المرأة في عصر ابن الحاج الجمع بين الأختين²⁰⁹، وبين الأمة وابنتها²¹⁰، بالإضافة إلى شيوع ظاهرة التسري بالإماء²¹¹، فضلا عن الزواج بطرق غير شرعية²¹² والوقوع في الزنا²¹³. وفي نازلة غريبة، ادعى رجلين الزواج بنفس المرأة في نفس الوقت²¹⁴؛ كما تدخل الأهل بين الزوجين، وتحريض الزوجة على زوجها، وبذلك ساهموا في التفريق بينهما²¹⁵.

كما عانت المرأة من طول غياب زوجها²¹⁶، أو بسبب اختفائه²¹⁷؛ مما جعلها تخرج للعمل في الحقول والمزارع نظرا لشدة فقرها²¹⁸. فنوازل ابن الحاج - كغيرها من نوازل العصر الوسيط - قد حوت العديد من المسائل المتعلقة بالمفقودين، الأمر الذي أدى إلى است شراء ظاهرة غياب الرجل في المجتمع الأندلسي والوسط القروي²¹⁹. ومن أشد صور معاناة الزوجة الأندلسية عصري الطوائف والمرابطين، إقدام الزوج على هجران سرير الزوجية، وذلك إما نكايه فيها، أو بسبب ضعف قدراته الجنسية²²⁰؛ الأمر الذي اضطرها إلى رفع شكواها لأولي الأمر، وبالتالي يتم إرسال قابلتين لينظر إليهما²²¹، إضافة إلى البناء بزوجتين في ليلة واحدة²²².

وبعد الزواج تبين نوازله أن هنالك زوجات سعين إلى كسب محبة أزواجهن عن طريق وهب أموالهن لهم²²³، ولا يمكن أن تقدم الأنثى على مثل هذا الفعل إلا إذا كانت تُكِنُّ لزوجها مشاعر الحب الجياشة، وأنه استولى على مشاعرها بحسن معاملته لها، رغم أن موضوع الحب والمشاعر والأحاسيس من المواضيع التي جرى التكتّم حولها في الكتابات التاريخية العربية الوسيطية، ذلك أن المؤرخين أحجموا عن الخوض فيها لأنها "شأن شخصي"²²⁴. بل ومساعدتهم في الأعمال الفلاحية والتجارية²²⁵ حيث أكد ابن الحاج على أنه لا يجوز للرجل منع زوجته من التجارة²²⁶، فقد قامت إحداهن بتربية دود الحرير، وكل ذلك من أجل التودد له وحسن معاشرته²²⁷. مما يؤكد أنها فعلا قد شاركت مع الرجل في كثير من الأعمال الخاصة بالزراعة والرعي، والعمل بصفة عامة؛ كما أنها شاركته الرجل في إبداء الرأي²²⁸.

• المشاكل الزوجية:

كما تناول بعض المشاكل الزوجية والأسرية²²⁹ التي عادة ما تفضي إلى الخلاف بين الزوجين؛ منها عدم انصياع الزوجة لأوامر زوجها، وإن كانت هذه الظاهرة متفشية أكثر في أوساط العائلات الوجية²³⁰، ذلك أن "زوجين من ذوي الهيئات وأهل التصاون أقاما على الزوجية سنين عددا ونشأت بينهما ذرية وكانت المرأة تنشز في خلال ذلك متجنبة عليه في ذلك"²³¹. كما قامت بعضهن بمغادرة عش الزوجية دون إذن زوجها²³²، إلى غير ذلك من المشاحنات بين الزوجين بسبب سوء معاملة الزوجة لوالدة زوجها²³³.

كما كان لغياب الزوج عن زوجته، واستمراره لمدة طويلة أن أسهم في تفاقم المشاكل الزوجية وأدى أحيانا إلى الطلاق، وهو ما يفهم من النازلة التي أوردها ابن الحاج "والتي حكم فيها لزوجته ادعت غياب زوجها أن تنتظر أربعة أعوام، فإن لم يرجع إليها أصبحت حرة في تطليق نفسها".

ومن بين أهم الأسباب التي أدت حدوث المشاكل بين الزوجين عصري الطوائف والمرابطين مسألة زيارة المرأة لوالديها وأقاربها، لذلك تعدد حالات استفسر فيها ابن الحاج عن منع الزوج امرأته من زيارة أهلها²³⁴. هذا؛ بالإضافة إلى مشكل آخر تردد بكثرة في نوازل العصر المدروس، ويتمثل في جنس المولود، حيث فضل الرجل الأندلسي المولود الذكر على الأنثى، وتسبب ذلك في مشاكل أسرية عويصة جدا، حجتنا في ذلك أن أحدهم هدد زوجته بالقتل إن هي

أنجبت له بنتاً²³⁵، وهذا الأمر نجد له صدى كبيراً في أمثال العصر المدروس، إذ اعتبرت الأنثى عبئاً على الأسرة، ف"هم البنات إلى الممات"²³⁶، و"من عنده ولية عندو بلية"²³⁷.

• الطلاق والنفقة:

أ- الطلاق:

شكل الطلاق²³⁸ على العموم عبئاً كبيراً على الرجل بسبب النفقات المفروضة عليه. وقد تعددت أسباب الطلاق، فمن أسبابه سوء معاملة الزوجة لوالدة الزوج²³⁹، ولسوء أخلاقها²⁴⁰. كما طالبت بعض النسوة بالطلاق، نظراً لمرض أصاب زوجها²⁴¹، خاصة في الأوساط الغنية والعائلات الوجبة؛ وتم تطليق أخريات نظراً لإصابتهن بأمراض مختلفة²⁴². ففي هذا الصدد طلق رجل امرأته لأنها عانت من "عيب الفرج"²⁴³، ويقصد به "الرتق أو القرن أو العفل"²⁴⁴، بالإضافة إلى "داء الجرح" الذي لا يمكن الجماع والمرأة مصابة به²⁴⁵.

وفي بعض الحالات تدخل القضاة والسلطين لتطليق المرأة من بعلها، خاصة في الحالات التي عانى خلالها الزوج من بعض الأمراض المستعصية الشفاء، من قبيل: الجنون والجذام والبرص²⁴⁶، كما تم الطلاق لعدم قدرة الزوج على وطئ زوجته²⁴⁷، وفي حالات أخرى لضعف قدراته الجنسية، ففي هذا الصدد طالبت امرأة الطلاق بسبب عدم قدرة زوجها على الإيلاء²⁴⁸، لأنه "عنين" لا يقدر على وطئها²⁴⁹. ومنهن من تم تطليقها وهي حامل²⁵⁰، ومنهن من طُلقت ليلة البناء بها أو حتى قبل الدخول بها²⁵¹.

كما أن هناك حالات عدة كان السبب في الطلاق امتناع الرجل عن أداء نفقة زوجته وعياله، حجتنا في ذلك أن امرأة قامت على زوجها "في نفقة نفسها فادعى العُدْم"²⁵².

هناك من قام بتطليق زوجته وإعادتها إلى ذمته مجدداً، بعدما تبين له تسرعه في تطليقها²⁵³، وذلك "ما لم تدخل في الحيضة الرابعة"²⁵⁴؛ وبالتالي فإنه يقوم بمبائرتها²⁵⁵، لأن ذلك "من حقوق الله"²⁵⁶.

وفي حالات عديدة قام الرجل بتطليق زوجته وإعادتها ثلاث مرات²⁵⁷، مما يؤكد أن ظاهرة الطلاق كانت متفشية بشكل كبير في العصر المدروس، وخاصة في أوساط العامة.

ب- النفقة:

أما بخصوص النفقة، فقد حدد ابن الحاج نفقة الزوج الغني كل شهر في "ربعا دقيق، وثمان زيت، وحمل واحد من حطب، وخمسة عشر درهماً في الصرف، كل ذلك لشهر واحد، ويكري لها مسكناً"²⁵⁸؛ وإن كان متوسط الحال فعليه "ربعا دقيق وثمان، ونصف ثمن زيت، ونصف حمل حطب، وستة دراهم صرف، وخرج مسكناً"²⁵⁹؛ في حين كان نصيب الرجل الفقير على زوجته المطلقة "ربع ونصف ربع دقيق وثمان زيت، وحزمة حطب، وأربعة دراهم عن صرف، وبيت تسكنه وعن كسوة اللباس والرقاد نصف درهم في الشهر"²⁶⁰.

إن النفقة المفروضة على الزوج قد اختلفت حسب ظروفه المادية، فكانت نفقة الرجل المتوسط الحال في حال تطليق زوجته وهي حامل أو مرضعة ربع دقيق وثمان ونصف زيتون نصف حمل حطب، وستة دراهم صرف، ومسكن وكسوة، في حين فرض على الرجل الغني الإنفاق على امرأته المطلقة ما مقداره "ربعا دقيق، وثمان زيت، وحمل واحد من حطب، وخمسة عشر درهماً في الصرف، كل ذلك لشهر واحد، ويكري لها مسكناً مثل الذي كانت تسكنه معه، فإن كانت في أول الحمل ابتاع لها قميصاً وسراويل"²⁶¹.

وترد حالات كثيرة امتنع فيها الزوج عن النفقة على زوجته رغم غناه، ففي هذا الصدد "كان لرجل زوجة وله مال حاضر فقال لا أنفق"²⁶²، الأمر الذي يدفع المرأة إلى رفع "أمرها وأمر ولدها إلى القاضي"²⁶³، وعجز آخرون عن أدائها²⁶⁴.

• أمراض النساء:

عانت النساء في العصر المدروس من عدة أمراض، فقد أصيبت إحداهن بمرض الجذام²⁶⁵، وعانت أخريات من أمراض مختلفة في فروجهن²⁶⁶ من قبيل داء الرتق²⁶⁷ وهو انسداد مسلك الفرج بحيث لا يمكن معه الجماع²⁶⁸، وداء الفرج²⁶⁹، ويقصد به الرتق أو القرن²⁷⁰ أو العفل²⁷¹؛ ويقصد بهلحم يبرز في فرج المرأة يشبه أدرّة الرجل، أو رغوّة تحدث عند الجماع؛ وهو من الأمراض الذي تُرَدُّ المرأة فيه، لأنه لا يتأتى معه الجماع عرفاً إما لتعذره أو لعدم طيب النفس معه²⁷². وهي الأمراض التي يشترط خلو المرأة منها قصد إتمام النكاح.

وقد تم تخصيص نسوة ثقات من طرف أولي الأمر والقضاة مهتمين الكشف عن النساء إذا كان بهن مرض أو عيب في أجسادهن وفروجهن²⁷³، أو للتأكد من إصابتهن بالرتق من عدمه²⁷⁴، الأمر الذي أدى إلى إطلاق أوصاف ونعوت عليهن بسبب مرضهن، وذلك من قبيل وصفهن بالزوجة "القرناء والرتقاء"²⁷⁵، هذا مع العلم أن بعضهن أُصِبنَ بالجنون²⁷⁶.

مع العلم أن ظاهرة الاستشفاء كانت منتشرة في الأندلس في العصر المدروس، حجتنا في ذلك قول ابن الحاج: "ويشهد الأطباء في الجذام يوجد بالمرأة قبل تاريخ عقد النكاح"²⁷⁷، مما يؤكد ذهاب المرأة للأطباء قصد إيجاد حلول للأمراض التي عانين منها.

يعتبر الفرج من أكثر الأعضاء الجسدية التي تضررت المرأة منه حسب نوازل ابن الحاج، ذلك لاتصال فرج المرأة بجل نشاطاتها وأي عيب فيه ينتج عنه عودتها إلى منزل والديها لأن الزوج يشق عليه البقاء معها.

• بعض الظواهر المذمومة:

برزت في الوسط النسوي بالعصر المدروس ظواهر اجتماعية مشينة وغير أخلاقية، فقد انتشرت ظاهرة الزنى²⁷⁸، ففي هذا الصدد وردت عدة أسئلة على ابن الحاج متعلقة بالزنى²⁷⁹، بل قام أحدهم بممارسة الزنا مع امرأة وهي حامل²⁸⁰، وغالب الظن أن هذه الآفة انتشرت بين أوساط العامة، لأسباب متعددة أهمها الفقر والعوز. كما أن العديد من الرجال تفاجؤوا ليلة الدخلة بعدم توفر زوجاتهم على غشاء البكارة، حجتنا في ذلك أن ابن الحاج وردت عليه مسألة فيمن "لم يجد امرأته عذراء"²⁸¹.

مع العلم أن العديد من النسوة تخلين عن فلذات أكبادهن²⁸²، حجتنا في ذلك أن "امرأة طلقها زوجها فبقيت أزيد من عام ثم ولدت فطرح ولدها فعُثِرَ على ذلك، فقالت: ولدته من زوجي وخفت أن يقام علي الحد"²⁸³. ويعزى قيامهن بذلك إما لشدة الفقر أو بعد الطلاق، أو خشية افتضاح أمرهن.

وانتشرت ظاهرة زواج المتعة، رغم أن ابن الحاج عدها من الأمور المحرمة شرعاً²⁸⁴؛ ذلك أن هذا النوع من الزواج يُعدُّ غطاءً شرعياً للزنا، ناهيك عن ظاهرة النكاح بالهزل²⁸⁵، وهو من الأمور المشينة، ويوضح مدى التهاون بكيان المرأة في عصر ابن الحاج. وقد كان هذا الأخير ممن يرفضون هذا النوع من الزواج، الأمر الذي يدفعنا إلى الاعتقاد بأنه أصبح ظاهرة منتشرة في الأندلس زمن ابن الحاج التجيبي، ناهيك عن انتشار زواج السماع²⁸⁶، والأنكحة الفاسدة، حيث وردت عليه عدة أسئلة بخصوصه²⁸⁷.

هذا؛ مع العلم أن حمل الزنا دفع المرأة إلى التخلص منه إما بقتل المولود أو ادعاء حملها من زوج غائب، وذلك تجنباً للعار والفضيحة والسخرية التي لقيتها المرأة في هذه الحالات من طرف المجتمع الذي لم يرحمها أبداً²⁸⁸، والذي ما فتأت عامته تترصدها بقولهم: "جواب أولاد الزنا السكوت"²⁸⁹.

ومن الأمور الغريبة التي أفتى فيها صاحبنا، أن امرأة تزوجت بولي مزعوم، مما تسبب في الزج بها في السجن²⁹⁰، وتزوجت أخرى برضاها وهي ما تزال في عدتها من زواجها الأول²⁹¹.

إن بعض الزوجات تعاملن مع أزواجهن بمعاملة سيئة²⁹²، وتدخل الآباء بين الزوجين، حيث قام البعض بتحريض بناتهم على أزواجهن²⁹³؛ الأمر الذي أدى إلى نشوب خصومات بين الزوجين، وقد أفضى ذلك إلى الطلاق في حالات عدة. وفي حالة غريبة قامت إحداهن بسرقة متاع زوجها²⁹⁴.

ومن الظواهر المذمومة التي عرفها المجتمع الأندلسي عصر ابن الحاج، ادعاء النسوة الحمل، وذلك بغية الحصول على النفقة من طليقها²⁹⁵. وقد أفق ابن الحاج بعدم دفع الرجل للنفقة في هذه الحالات حتى تضع مولودها²⁹⁶ "فكم من امرأة تدعي مثل هذا ثم ينكشف أمرها على أنه ليس بها حمل"²⁹⁷، فالنفقة في مثل هذه الحالات "تَجِبُ بِبُيُوتِ الحمل"²⁹⁸.

خاتمة:

خلاصة القول، ساهمت نوازل ابن الحاج التجيبي في إمطة اللثام عن دور ومكانة المرأة في المجتمع الأندلسي عصري الطوائف والمرايطين.

فالعلاقة الزوجية قد شهدت حالة من التوتر والنزاع في كثير من الأحيان حسب نوازل ابن الحاج، وقد أسهمت المرأة بدورها في خلق أجواء التوتر والخلاف، فإن الدور الأكبر كان للرجل في ظهور تلك المشاكل مقارنة بالمرأة التي تعرضت للعديد من أشكال العنف المادي والمعنوي، كهجرها وتهديدها ووعيدها والتضييق على حريتها، وضربها وجرحها، وهو ما يؤكد الطابع الذكوري للمجتمع.

وقد كشفت النوازل عن العوامل والدوافع التي تسببت في زرع روح التشاحن والنفور بين الزوجين، والتي لا يمكن فصلها عن الظروف العامة المحيطة بالمجتمع موضوع الدرس.

إن المرحلة التي اعتمدت في الدراسة عرفت عدة تحولات، سياسية واقتصادية واجتماعية كان لها أثرها في وقوع النزلة، وفي الأحكام الصادرة بشأنها.

في الجانب الاجتماعي أبان البحث من خلال النوازل الفقهية، عن حضور قوي للمرأة في هذا المجال، سواء من حيث إسهامها في تنمية المجتمع وتطويره، أو من حيث محاولتها إثبات ذاتها، وفرض وجودها، وإقرار اختياراتها. تمتعت المرأة بوضع حقوقي متميز، فقد كان من حقها مناقشة عقد الزواج بكافة مكوناته، والانعقاد من الزواج الذي لا تكون فيه مطمئنة على وضعها أو وضع أطفالها، أو تكون فيه متضررة بأي نوع من الضرر، حيث وجدت المخرج من ذلك كله في اللجوء إلى فك العصمة من الزوجية.

الهوامش:

1- Joan Kelly, **Women, History and Theory**, Chicago University press, 1984, p. 1.

² القاضي عياض، **الغنية، فهرست شيخ القاضي عياض**، تحقيق ماهر زهير جرار، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى 1402هـ-1982م، ص 47-48، أحمد بن يحيى الضبي: **بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس**، القاهرة 1969، ص 51، أبو الحسن النيهاني: **تاريخ قضاة الأندلس**، بيروت (د.ت)، ص 102، أحمد بن محمد المقرئ التلمساني شهاب الدين: **أزهار الرياض في أخبار عياض**، ضبطه وحققه وعلق عليه محمد السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلي، مطبعة فضالة، الرباط 1978، ج 3، ص 61، ابن بشكوال: **الصلة**، تحقيق إبراهيم الأبياري، بيروت- القاهرة 1966، ج 2، ص 580-581، مؤلف مجهول: **كتاب طبقات المالكية**، مخطوط المكتبة الوطنية بالرباط، رقم د 3928، ص 299-300، عبد الحي ابن عماد الحنبلي: **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط - محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير 1986، ج 4، ص 93-94.

- ³ من قرطبة وأحوازها، إشبيلية، مرسية، بلنسية، جيان، ماردة، باغة وبابورة، إضافة إلى لبلة الغرب، ومن أشبونة (الشبونة حاليا)، ومدينة ابن السليم، فاس، أغمات، مكناسة، طنجة، بليونش ومن قرية ساسة...
- ⁴ أنظر على سبيل المثال النوازل التالية: 73، 200، 285...
- ⁵ من قبيل: **المدونة الكبرى رواية سحنون**، أنظر النازلة 417، ص 443-444، النازلة 535 ص 513، النازلة 426، ص 451، النازلة 522، ص 503، **الواضحة** لعبد الملك ابن حبيب، أنظر النازلة 426، ص 451، النازلة 439، ص 457، النازلة 501، ص 491، **الواضحة** لعبد الرحمن بن القاسم العتقي، النازلة (512 ب)، ص 497، **العتبية (المستخرجة)**، النازلة 429، ص 452، النازلة 493، ص 486، النازلة 509، ص 495، النازلة 534، ص 513، وعن شيخ المالكية ابن شعبان من كتابه: **مختصر ما ليس في المختصر**، أنظر رقم 446، 447، 494، 495، 496، 497، 512، 519....، **والموازية**، نازلة 105، ص 88، وكتاب **الاستحقاق** لابن قاسم التونسي، نازلة 575، ص 537، نازلة 538، ص 576، نازلة 594، ص 547...
- ⁶ من قبيل قوله: "وذلك في رمضان سنة ثلاث عشرة وخمسمائة" النازلة 467، ص 474، وقوله: "يوم الجمعة السابع من رجب اثنتي عشرة وخمسمائة في ولاية ابن رشد"، نازلة 482، ص 480، و"من إشبيلية في رجب سنة ست وخمسمائة"، نازلة 536، ص 514، و"في جمادى الأولى من سنة خمس عشرة وخمسمائة"، نازلة 537، ص 514، و"في عقب جمادى الأولى من سنة خمس عشرة وخمسمائة"، نازلة 540، ص 516، و"نزلت مسألة ثالثة في شعبان من سنة إحدى عشرة وخمسمائة"، نازلة رقم 418، ص 445...
- ⁷ يقول ابن الحاج: "وقعت بقرطبة"، ص 62، النازلة 45، ص 64، نازلة 48، ص 65، نازلة 49، نازلة 674، ص 596، نازلة 683، ص 601، نازلة 689، ص 603، ومن سبته راسله القاضي عياض كثيرا، أنظر نازلة 632، ص 574، نازلة 672، ص 595....، ومن طليطلة، نازلة 399، ص 433، ومن حصن فرنحوش، نازلة 437، ص 456، ومن ببلنسية، نازلة 532، ص 512، نازلة 598، ص 549، ومن مدينة ماردة، نازلة 615، ص 711، ومن جيان، نازلة 714، ص 618، ومن مدينة أبدة، نازلة 721، ص 622، ومدينة باغة، ص 151، ومن وادي طوارة، نازلة 304، ص 334، والأمثلة كثيرة بهذا الخصوص.
- ⁸ حيث يورد أن "هذه مسألة سعيد الطالب من أهل مرسية مع بنت بن ميسرة من وادي الحجارة"، نازلة رقم 430، ص 454، وهي مسألة ابن اسماعيل من إشبيلية"، نازلة رقم 580، ص 539.
- ⁹ أنظر على سبيل المثال المسألة 7، ص 26، حيث أورد جواب أربعة فقهاء حول مسألة: **من حدث نفسه بالطلاق ولم ينوّه**، وهم: القاضي أبو الوليد بن رشد، محمد بن منظور، علي بن خليفة، ومحمد بن الشيخ، وأيضا النازلة 57، ص 70، نازلة 178، ص 194، نازلة 184، ص 201...
- ¹⁰ أنظر على سبيل المثال لا الحصر النازلة 418، ص 444.
- ¹¹ أنظر على سبيل المثال النوازل، 412، 419، 439، 454، 455، 456، 457، 475، 476، 484، 534... وكلها موافقة لما أفتى به ابن رشد، أو أن ابن رشد وافق ما ذهب إليه ابن الحاج، النازلة رقم 439، ص 458، أما عن القاضي ابن حمد، فأنظر النازلة 451، ص 466، نازلة 735، ص 637.
- ¹² نازلة 591، ص 545.
- ¹³ نازلة رقم 608، ص 556.
- ¹⁴ نازلة رقم 314، ص 344.
- ¹⁵ نازلة 315، ص 345.
- ¹⁶ أنظر النازلة 22، ص 40، النازلة 33، ص 49، النازلة 41، ص 58.
- ¹⁷ نازلة 674، ص 596، وشاورني فيها القاضي أحمد بن محمد بن بقي، نازلة 616، ص 562.
- ¹⁸ نازلة 89، ص 88.
- ¹⁹ نازلة 736، ص 641.
- ²⁰ نازلة 61، ص 76.
- ²¹ أنظر النازلة 12، ص 33، نازلة 67، ص 80، نازلة 702، ص 611، نازلة 714، ص 618...
- ²² نازلة رقم 598، ص 550.
- ²³ ص 62، نازلة 7 وغيرها كثير، حيث يقول: "وهي الرواية المشهورة عن مالك وأصحابه"، و"قال مالك"، و"وقع للمالك"، و"لا خلاف في هذا المذهب"، ص 62، "وهو قول مالك"، ص 538، نازلة 578، "الذي يأتي عليه المذهب، أعني مذهب مالك"، ص 520، نازلة 546.

- و"من مختصر المدونة لابن أبي زيد ومن غير المدونة وهو قول مالك"، ص 538، نازلة رقم 578، و"صح عن مالك"، أنظر فصل الجندات، ص 556...
- ²⁴ تتكرر العبارة في عشرات المسائل، انظر النازلة 45، ص 62، النازلة 115، ص 137، نازلة 749، ص 750...
- ²⁵ نازلة 28، ص 44، نازلة 731، ص 631، نازلة 165، ص 178، نازلة 743، ص 650...
- ²⁶ أنظر النازلة 499، ص 488، حيث يقول: "فلا يمين له على المشهور"، والنازلة 410، ص 440، النازلة 451، ص 465، النازلة 478، ص 478...
- ²⁷ أنظر النازلة 410، ص 440، نازلة 77، ص 96، ويشير لها ضمنا كقوله: "إلا أن مالكا لم يجزه وكرهه، وأباحه غيره"، نازلة 414، ص 442.
- ²⁸ نازلة 77، ص 96، نازلة 634، ص 557.
- ²⁹ نفس الصفحة.
- ³⁰ نفس الصفحة.
- ³¹ ص 558.
- ³² نازلة 724، ص 625.
- ³³ النازلة رقم 546، ص 520.
- ³⁴ ص 557.
- ³⁵ إبراهيم القادري بوتشيش: "حول مخطوط ابن الحاج وأهمية مادته التاريخية"، مجلة دار النياحة، عدد 27، 1989، ص 23-28.
- ³⁶ نفسه، ص 26.
- ³⁷ محمد بنعبود ومصطفى بنسباع: "جوانب من المجتمع الأندلسي خلال عصري الطوائف والمرابطين من خلال نوازل ابن الحاج"، مجلة كلية الآداب بتطوان، العدد 6، تطوان، منشورات كلية الآداب، 1993، ص 46.
- ³⁸ يصعب على الباحث حصر الدراسات والمقالات التي اتخذت من نوازل ابن الحاج موضوعا لها، ونكتفي بعرض بعضها على سبيل الاستئناس: أحمد اليوسفي شعيب: أهمية الفتاوى الفقهية في كشف وقائع التجربة الأندلسية: نوازل ابن الحاج نموذجا، م، س، محمد بنعبود ومصطفى بنسباع: "جوانب من المجتمع الأندلسي خلال عصري الطوائف والمرابطين من خلال نوازل ابن الحاج"، مجلة كلية الآداب بتطوان، العدد 6، تطوان، منشورات كلية الآداب، 1993، ص 45-60، محمد بن عبود ومصطفى بنسباع: "تقييم مصادر التاريخ الاجتماعي للأندلس خلال عصري الطوائف والمرابطين مع تحليل نماذج منها"، مجلة كلية الآداب بتطوان، العدد الثامن، تطوان، منشورات كلية الآداب بتطوان، 1997، ص 65-77، مصطفى بنسباع: "ابن الحاج التجيبي القرطبي ومسائل بيوعه في معيار الونشريسي"، م، س، نفسه: "جوانب مالية في قرطبة القرن الحادي عشر للميلاد من خلال نوازل ابن الحاج"، في مجلة الإسلام الألمانية، كما استفاد من المخطوط من الوجهة التاريخية إبراهيم بوتشيش في كتابه: المرابطون: المجتمع والذهنيات والأولياء، ومقالاته المختلفة وفي أطروحته، ماريا خيسوس فيغيرا: المشاكل المرتبطة بالمياه في الأندلس من خلال نوازل ابن الحاج، ندوة الأندلس.. م، س، محمد الأمين بلغيث في أطروحته: الحياة الفكرية بالأندلس في عصر المرابطين، الصادرة عن دار البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر.
- ³⁹ من قبيل موطا مالك، وابن القاسم، ومدونة أبي سحنون، والعتي، وابن الماجشون، وابن مغيث.
- ⁴⁰ تتكرر في نوازله عبارة: "قال أبي رضي الله عنه".
- ⁴¹ مسائل ابن الفخار وأبي الوليد بن رشد وابن القاسم بن منظور قاضي إشبيلية، وأبو جعفر بن رزق...، نوازل ابن الحاج: ص 53، 61 وللتفصيل راجع، إبراهيم القادري بوتشيش: النوازل الفقهية وكتب المناقب والعقود العدلية مصادر هامة لدراسة تاريخ الفئات العامة بالغرب الإسلامي (ق 6.5 هـ/ 12.13 م)، مجلة التاريخ العربي، عدد 22، ربيع 2003 م.
- ⁴² Evariste Lévi-Provençal, *Histoire de L'Espagne Musulmane*. Tome 3, p 402.
- ⁴³ محمد ابن الحاج التجيبي: نوازل ابن الحاج التجيبي، دراسة وتحقيق، الدكتور أحمد شعيب اليوسفي، منشورات الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، تطوان، 2018، ج 3، نازلة 781.
- ⁴⁴ نازلة 781.
- ⁴⁵ نازلة 781.
- ⁴⁶ امتهنت بعض النسوة مهنة الخطابة في العصر المدروس، أنظر النازلة 39.

- ⁴⁷ عيسى بن الذيب: المغرب والأندلس في عصر المرابطين، دراسة اجتماعية واقتصادية (480هـ- 540هـ/ 1056م- 1145م)، رسالة دكتوراه في التاريخ الوسيط، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، 2008- 2009، ص 167.
- ⁴⁸ نازلة 738، نازلة 647.
- ⁴⁹ نازلة 39.
- ⁵⁰ نازلة 39.
- ⁵¹ نازلة 39.
- ⁵² نازلة 94، ص 108.
- ⁵³ نازلة 667.
- ⁵⁴ نازلة 21، نازلة 332، ص 360، 623، نازلة 738.
- ⁵⁵ نازلة 41، ص 58، نازلة 271، ص 292.
- ⁵⁶ نازلة 781.
- ⁵⁷ نازلة 423، ص 450.
- ⁵⁸ نازلة 413، ص 441.
- ⁵⁹ بوسيف برحو: "الأسرة والزواج في بلاد المغرب في العصر الوسيط"، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية، مخبر مخبر الدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا بجامعة ابن خلدون تيارت، المجلد الثاني، العدد الأول يناير 2019، ص 229.
- ⁶⁰ نازلة 423، ص 449.
- ⁶¹ نازلة 738، نازلة 646.
- ⁶² نازلة 41، ص 58.
- ⁶³ نازلة 271، ص 292، نازلة 423، ص 449.
- ⁶⁴ نازلة 418، ص 444- 445.
- ⁶⁵ أنظر النازلة 415، ص 442، والنازلة 416.
- ⁶⁶ نازلة 433، ص 455.
- ⁶⁷ نازلة 427- 428- 430- 435- 437...
- ⁶⁸ رقية بن خيرة: "الجسد الأنثوي والمجتمع الأندلسي (ق5-6هـ/ 11-12م) قراءة في صوره وتمثلاته"، مجلة عصور الجديدة، المجلد 5، العدد 19، ص 183.
- ⁶⁹ نازلة 422، ص 449، نازلة 427- 428- 429...، مع العلم أن ابن الحاج يقر صراحة أن "الحرائر لا يُكشفن"، نازلة 422، ص 448.
- ⁷⁰ نازلة 435، ص 455.
- ⁷¹ نازلة 435، ص 455.
- ⁷² أنظر الصفحة 452.
- ⁷³ أنظر النازلتين 427- 428.
- ⁷⁴ نازلة 427، ص 452.
- ⁷⁵ نازلة 427، ص 452.
- ⁷⁶ نازلة 427، ص 452.
- ⁷⁷ نازلة 428، ص 452.
- ⁷⁸ أنظر النازلتين 427- 428.
- ⁷⁹ نازلة 437، ص 456.
- ⁸⁰ إبراهيم القادري بوتشيش: المغرب والأندلس في عصر المرابطين، المجتمع- الذهيات- الأولياء، منشورات الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، ط 2، 2004، ص 24.
- ⁸¹ رقية بن خيرة: الجسد الأنثوي والمجتمع الأندلسي ... م. س، ص 183.
- ⁸² نازلة 157، ص 168.

- ⁸³ إبراهيم القادري بوتشيش: **المغرب والأندلس في عصر المرابطين...** م. س، ص 25.
- ⁸⁴ نازلة 412.
- ⁸⁵ نازلة 554، ص 525.
- ⁸⁶ نازلة 40، ص 57.
- ⁸⁷ نازلة 738، نازلة 646.
- ⁸⁸ نازلة 554، ص 525.
- ⁸⁹ أُطِيقَ عليه في العصر المدروس أسم: الشورة، جمعه: السَّوَارُ وهو الزينة والجهاز الذي تجهز به الفتاة عند الزواج، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور: **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، د.ت. ج 4، ص 435. وقال اللخمي، ويقولون لمتاع البيت شوار بكسر الشين، والصواب شوار بفتحها، ابن هشام اللخمي: **المدخل إلى تقويم اللسان وتعليم البيان**، دراسة وتحقيق مأمون محيي الدين الجنان، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت 1995، ج 2، ص 202.
- ⁹⁰ نازلة 412، ص 440-441.
- ⁹¹ نازلة 460، ص 470.
- ⁹² نازلة 360، ص 409.
- ⁹³ نازلة 371، ص 372-373.
- ⁹⁴ **الغفارة**: خرقعة تلبسها المرأة فتغطي رأسها ما قبل منه وما دبر، غير وسطه، قاموس المعجم الوسيط.
- ⁹⁵ نازلة 73، ص 90.
- ⁹⁶ نازلة 359، ص 406.
- ⁹⁷ نفسها.
- ⁹⁸ نازلة 73، ص 90.
- ⁹⁹ نفس الصفحة.
- ¹⁰⁰ نفس الصفحة.
- ¹⁰¹ نازلة 336، ص 372-373.
- ¹⁰² نازلة 73، ص 87.
- ¹⁰³ نازلة 73، ص 87.
- ¹⁰⁴ رقية بن خيرة: **"الجسد الأنثوي والمجتمع الأندلسي"** م. س، ص 177.
- ¹⁰⁵ نازلة 3، نازلة 445.
- ¹⁰⁶ نازلة 445، ص 461-462، نازلة 505، ص 492.
- ¹⁰⁷ نازلة 706.
- ¹⁰⁸ نازلة 445.
- ¹⁰⁹ نازلة 432، ص 454، والخُص: الحلقة من الذهب أو الفضة، والسخاب: الخرز الذي تتخذها النساء للزينة، جمعه سَخْب، ابن قتيبة (أبو محمد عبد الله بن مسلم): **غريب الحديث**، تحقيق عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، ط 1، بغداد 1397هـ / 1977م، ج 2، ص 152.
- ¹¹⁰ نازلة 447.
- ¹¹¹ رقية بن خيرة: **الآفات الاجتماعية في الأندلس...** م. س، 2017، ص 155.
- ¹¹² جميلة ابن الساسي: **الحياة الاجتماعية في تونس من خلال فتاوي البرزلي**، رسالة ماجستير، المعهد الأعلى لأصول الدين، جامعة الزيتونة، 2000، ص 78.
- ¹¹³ نازلة 438، ص 457، نازلة 545، ص 519.
- ¹¹⁴ النازلة 9، ص 30.
- ¹¹⁵ نازلة 9، نازلة 74.
- ¹¹⁶ نازلة 29، ص 45.

- ¹¹⁷ نازلة 734، ص 636.
- ¹¹⁸ نازلة 734.
- ¹¹⁹ نازلة 470، ص 475.
- ¹²⁰ نازلة 1.
- ¹²¹ نازلة 457، ص 469.
- ¹²² نازلة 443، ص 461.
- ¹²³ نازلة 422، ص 449.
- ¹²⁴ إبراهيم القادري بوتشيش: **المغرب والأندلس في عصر المرابطين**...م. س. ص 41.
- ¹²⁵ النازلتين 38-39، ص 53-55.
- ¹²⁶ نازلة 414.
- ¹²⁷ نازلة 414، ص 442.
- ¹²⁸ نازلة 74، ص 93.
- ¹²⁹ نازلة 209، ص 236.
- ¹³⁰ نازلة 41.
- ¹³¹ نازلة 80.
- ¹³² نازلة 417، ص 443.
- ¹³³ نازلة 39.
- ¹³⁴ نازلة 29، ص 45.
- ¹³⁵ نازلة 28، ص 44، نازلة 185، نازلة 360، ص 409، نازلة 739، ص 647.
- ¹³⁶ نازلة 98.
- ¹³⁷ نازلة 98.
- ¹³⁸ نازلة 28، نازلة 106، نازلة 51، نازلة 265، نازلة 329، نازلة 723، نازلة 725، نازلة 783، ص 687-688.
- ¹³⁹ نازلة 689، نازلة 696.
- ¹⁴⁰ نازلة 96.
- ¹⁴¹ نازلة 674، نازلة 683.
- ¹⁴² نازلة 184، ص 203.
- ¹⁴³ نازلة 174.
- ¹⁴⁴ نازلة 185، ص 213.
- ¹⁴⁵ نازلة 337.
- ¹⁴⁶ نازلة 106.
- ¹⁴⁷ نازلة 407.
- ¹⁴⁸ نازلة 598، ص 550.
- ¹⁴⁹ نازلة 667.
- ¹⁵⁰ نازلة 150.
- ¹⁵¹ نازلة 783، ص 687-688.
- ¹⁵² إبراهيم القادري بوتشيش: **المغرب والأندلس في عصر المرابطين**...م. س. ص 43، محمد بنشريفية: **"المرأة في كتب التراجم الأندلسية"**، مجلة المناهل، ع 44، يونيو 1994، ص 89، محمد زنيير: **"المرأة في المجتمع الأندلسي"**، مجلة المناهل، ع 44، يونيو 1994، ص 106 وما بعدها، عصمت عبد اللطيف دندش: **أضواء جديدة على المرابطين**، دار الغرب الاسلامي، بيروت- لبنان، ط 1، 1991، ص 163.
- ¹⁵³ رقية بن خيرة: **الآفات الاجتماعية في الأندلس**...م. س. ص 132.
- ¹⁵⁴ Pérès Henri, La poésie andalouse en arabe classique au XIe siècle, paris 1953, p 398.

- ¹⁵⁵ ابن الفرضي: تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس، عني بنشره وصححه ووقف على طبعه السيد عزت العطار الحسيني، الطبعة الثانية، القاهرة، 1988. ج 2، ص 129.
- ¹⁵⁶ أبو الحسن علي المعافري المالقي: الحداث الغناء في أخبار النساء: تراجم شهيرات النساء في صدر الإسلام، تحقيق وتقديم عائدة الطيبي، الدار العربية للكتاب طرابلس تونس، 1973، ص 211.
- ¹⁵⁷ نازلة 42، ص 59، نازلة 141، ص 157، نازلة 359، ص 406...
- ¹⁵⁸ أنظر حالات من هذا القبيل في الصفحات: 13- 21- 26- 28- 30- 31- 32- 41- 43...
- ¹⁵⁹ نازلة 433، ص 455، والإقالة في الاصطلاح الفقهي هي رفع العقد وقطعه وإلغاء حكمه وأثاره بالتراضي بين طرفين، ابن قدامة المقدسي: المغني فيفقه الإمام أحمد بن حنبل، دار الفكر، ط 1، بيروت 1405هـ، ج 8، ص 175.
- ¹⁶⁰ نازلة رقم 1، ص 21، نازلة 332، ص 360، نازلة 623، ص 569، نازلة 738.
- ¹⁶¹ نازلة 1، ص 21، نازلة 58، ص 41، نازلة 271، ص 292.... وعن علامات البلوغ عند الفتاة والولد حسب ابن الحاج، راجع النازلة 158، ص 168 وما بعدها.
- ¹⁶² نازلة رقم 1، ص 21، نازلة 738، ص 647، نازلة 777، ص 677.
- ¹⁶³ نازلة 332، ص 360.
- ¹⁶⁴ نازلة 743.
- ¹⁶⁵ نازلة 738.
- ¹⁶⁶ نازلة 777.
- ¹⁶⁷ نازلة 271، ص 292.
- ¹⁶⁸ نازلة 24.
- ¹⁶⁹ مليكة حميدي، المرأة المغربية في عهد المرابطين، 448 هـ- 541 هـ: دراسة تاريخية، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص 101.
- ¹⁷⁰ عمر إبراهيم توفيق: صورة المجتمع الأندلسي في القرن الخامس للهجرة (سياسيا واجتماعيا وثقافيا)، دار غيداء للنشر والتوزيع الأردن، 2011، ص 150، رقية بن خيرة: الآفات الاجتماعية في الأندلس....، م. س، ص 143.
- ¹⁷¹ نازلة 454، ص 467.
- ¹⁷² نازلة 738، ص 647.
- ¹⁷³ نازلة 332، ص 360.
- ¹⁷⁴ نازلة 1.
- ¹⁷⁵ نازلة 430، ص 453.
- ¹⁷⁶ نازلة 777.
- ¹⁷⁷ نازلة 430، ص 453.
- ¹⁷⁸ نازلة 743.
- ¹⁷⁹ نازلة 32، ص 48.
- ¹⁸⁰ نازلة 459.
- ¹⁸¹ نازلة 526.
- ¹⁸² حيث منع رجل امرأته من زيارة أهلها، أنظر النازلة 447، ص 462- 463، كما أو زوجها آخر منع زوجته من زيارة أطفالها من زوجها الأول، نازلة 48.
- ¹⁸³ نازلة 98، ص 116.
- ¹⁸⁴ نازلة 182، ص 201.
- ¹⁸⁵ نازلة 734.
- ¹⁸⁶ نازلة 25، نازلة 98.
- ¹⁸⁷ نازلة 329، ص 256.

- ¹⁸⁸ بن خيرة رقية: الآفات الاجتماعية في الأندلس...م. س، ص 171.
- ¹⁸⁹ نازلة 248، ص 273.
- ¹⁹⁰ نازلة 686.
- ¹⁹¹ نازلة 1.
- ¹⁹² نازلة 456.
- ¹⁹³ نازلة 6.
- ¹⁹⁴ نازلة 623، ص 569.
- ¹⁹⁵ نازلة 379، ص 380، وانظر حالة أخرى في النازلة 339، ص 379 وما بعدها.
- ¹⁹⁶ بن خيرة رقية: الآفات الاجتماعية في الأندلس...م. س، ص 161.
- ¹⁹⁷ نازلة 248، ص 273.
- ¹⁹⁸ نازلة 138، ص 154.
- ¹⁹⁹ نازلة 141، ص 157.
- ²⁰⁰ نازلة 191، ص 218، نازلة 291، ص 316، نازلة 441، ص 459، نازلة 442، ص 459...
- ²⁰¹ نازلة 485، ص 482، نازلة 486، ص 482، نازلة 744، ص 651...
- ²⁰² نازلة 437، ص 456، نازلة 629، ص 572، نازلة 482، ص 479، نازلة 485، ص 482...
- ²⁰³ نازلة 437، ص 456.
- ²⁰⁴ نازلة 646.
- ²⁰⁵ نازلة 598، ص 550.
- ²⁰⁶ نازلة 220، ص 243.
- ²⁰⁷ نفس النازلة.
- ²⁰⁸ نازلة 263، ص 283 و"الخادمة السوداء"، نازلة 302، ص 326.
- ²⁰⁹ نازلة 610.
- ²¹⁰ نازلة 609.
- ²¹¹ نازلة 89، ص 105، نازلة 181، ص 200، نازلة 514، نازلة 515، نازلة 516، نازلة 526، نازلة 506، نازلة 507...
- ²¹² نازلة 330.
- ²¹³ نازلة 195، نازلة 297، نازلة 603، نازلة 620.
- ²¹⁴ نازلة 173، ص 185، نازلة 320، ص 350.
- ²¹⁵ نازلة (أ.134)، ص 148.
- ²¹⁶ نازلة 74، ص 93.
- ²¹⁷ نازلة 47.
- ²¹⁸ نازلة 465.
- ²¹⁹ بن خيرة رقية: الآفات الاجتماعية في الأندلس...م. س، ص 148.
- ²²⁰ نازلة 443، ص 461.
- ²²¹ نازلة 443، ص 461.
- ²²² نازلة 447، ص 463.
- ²²³ نازلة 783، ص 688.
- ²²⁴ إبراهيم القادري بوتشيش: "الحب في العلاقات الزوجية بالعائلة المغربية خلال العصر الوسيط: مساهمة في دراسة المشاعر الإنسانية (ق5-6هـ/11-12م)، مجلة عصور الجديدة، العدد 5، ربيع 1433هـ/2012م، ص 28.
- ²²⁵ نازلة 505، ص 492-493.
- ²²⁶ نازلة 438، ص 457.

- ²²⁷ نازلة (أ.134)، ص 148.
- ²²⁸ عصمت عبد اللطيف دندش: أضواء جديدة على المرابطين، م. س، ص 163.
- ²²⁹ نازلة 412، ص
- ²³⁰ نازلة 138، ص 153.
- ²³¹ نفسها.
- ²³² نازلة 138، ص 154.
- ²³³ نازلة 13.
- ²³⁴ حيث منع رجل امرأته من زيارة أهلها، أنظر النازلة 447، ص 462-463، كما أن زوجا آخر منع زوجته من زيارة أطفالها من زوجها الأول، نازلة 23، ص 48.
- ²³⁵ نازلة 248، ص 273.
- ²³⁶ أبو يحيى أحمد بن يحيى الزجاجي (ت.694هـ / 1294م): أمثال العوام في الأندلس، تحقيق محمد بن شريفة، وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي، مطبعة محمد الخامس - فاس، 1975 م، القسم الثاني، ص 243.
- ²³⁷ نفسه، المثل 1254، ص 291.
- ²³⁸ تزخر نوازل ابن الحاج- كغيرها من نوازل العصر المدروس- بالعديد من المسائل المتعلقة بالطلاق، أنظر على سبيل المثال لا الحصر النوازل التالية، رقم: 4- 7- 8- 9- 10- 11- 12- 13- 26- 59- 88- 100- 451- 452- 481...
- ²³⁹ نازلة 13.
- ²⁴⁰ نازلة 26.
- ²⁴¹ نازلة 42، ص 59.
- ²⁴² نازلة 422، 448، 449.
- ²⁴³ نازلة 422، ص 448، نازلة 423، ص 449.
- ²⁴⁴ نازلة 422، ص 448، نازلة 423، ص 449-450.
- ²⁴⁵ نازلة 422، ص 448.
- ²⁴⁶ نازلة 481.
- ²⁴⁷ نازلة 481.
- ²⁴⁸ نازلة 481.
- ²⁴⁹ نازلة 443، ص 461.
- ²⁵⁰ نازلة 88.
- ²⁵¹ نازلة 433، ص 455.
- ²⁵² نازلة 422، ص 459.
- ²⁵³ نازلة 10، ص 31، نازلة 461، ص 471، نازلة 463، ص 471.
- ²⁵⁴ نازلة 463، ص 471.
- ²⁵⁵ نازلة 27.
- ²⁵⁶ نازلة 461، ص 471.
- ²⁵⁷ نازلة 452.
- ²⁵⁸ نازلة 359، ص 406.
- ²⁵⁹ نازلة 359، ص 408.
- ²⁶⁰ نازلة 359، ص 408-409.
- ²⁶¹ نازلة 359، ص 406-407، وللمزيد من التفاصيل أنظر النازلة 73، ص 86 وما بعدها، والنازلة (أ.134)، ص 148.
- ²⁶² نازلة 191، ص 218.
- ²⁶³ نازلة 291، ص 316.

- ²⁶⁴ نازلة 307، ص 339، نازلة 308، ص 340.
- ²⁶⁵ نازلة 425، ص 451، (نازلة 429 ب)، ص 453.
- ²⁶⁶ نازلة 422، ص 448-449، نازلة 448، 449.
- ²⁶⁷ نازلة 426، ص 451.
- ²⁶⁸ ابن جزي محمد بن أحمد الغرناطي: "القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية والتنبيه على مذهب الشافعية والحنفية والحنابلة"، تحقيق محمد بن سيدي محمد مولاي، (د.ت)، ص 354.
- ²⁶⁹ نازلة 422، نازلة 423.
- ²⁷⁰ وهو شيء يبرز في فرج المرأة يشبه قرن الشاة.
- ²⁷¹ نازلة 422، ص 448.
- ²⁷² أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي الأزهرى المالكي: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ضبط وتصحيح الشيخ عبد الوارث محمد علي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، ط، بيروت 1997، ص 211.
- ²⁷³ نازلة 422، ص 448، نازلة (512 ب)، ص 497.
- ²⁷⁴ نازلة 426، ص 451.
- ²⁷⁵ نازلة 429، ص 453.
- ²⁷⁶ نازلة 429، ص 452.
- ²⁷⁷ نازلة 425، ص 451، وراجع أيضا النازلة (512 ب)، ص 497.
- ²⁷⁸ نازلة 549، ص 521.
- ²⁷⁹ أنظر نماذج من ذلك في النوازل التالية: النازلة 91، ص 106، النازلة 195، ص 220، ، نازلة 297، ص 322...
- ²⁸⁰ نازلة 91.
- ²⁸¹ نازلة 428، ص 452.
- ²⁸² نازلة 595، ص 548.
- ²⁸³ نازلة 595، ص 548.
- ²⁸⁴ نازلة 424، ص 450. كما أن الفقيه ابن رشد الذي عاصر ابن الحاج قد اعتبر زواج المتعة من أشكال الزنا، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد (ت. 520هـ / 1126م): مسائل أبي الوليد ابن رشد، تحقيق محمد الحبيب التجكاني، دار الجيل، دار الآفاق الجديدة بيروت- المغرب، ط2، 1993، ج2، ص 1117.
- ²⁸⁵ نازلة 419، ص 445.
- ²⁸⁶ نازلة 420، ص 447.
- ²⁸⁷ أنظر النازلة 297، ص 322، النازلة 330، ص 358.
- ²⁸⁸ رقية بن خيرة: الآفات الاجتماعية في الأندلس...م. س، ص 156.
- ²⁸⁹ أبو يحيى أحمد بن يحيى الزجاجي (ت. 694هـ / 1294م): أمثال العوام في الأندلس، تحقيق محمد بن شريفة، وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي، مطبعة محمد الخامس - فاس، 1975 م، القسم الثاني، المثل رقم 791، ص 179.
- ²⁹⁰ نازلة 467، ص 473.
- ²⁹¹ نازلة 240، ص 264.
- ²⁹² نازلة 2، ص 21.
- ²⁹³ نازلة (134 أ)، ص 148، نازلة 174، ص 185.
- ²⁹⁴ نازلة 138، ص 154.
- ²⁹⁵ نازلة 446.
- ²⁹⁶ نازلة 446.
- ²⁹⁷ نازلة 446، ص 462.
- ²⁹⁸ نازلة 88، ص 105.